جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ديالى
كلية القانون والعلوم السياسية
قسم القانون

طرق مكافحة الفساد الإداري

بحث تقدم به الطالب (يحيى حكمت حميد) إلى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية / قسم القانون وهو جزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في القانون

إشراف

د. قائـد هادي دهـش

٢٠١٦م ١٤٣٨هـ

المقدمة :-

تعتبر ظاهرة الفساد الإداري آفة مجتمعية فتاكة وهي قديمة ومخضرمة وجدت في كل العصور وفي كل المجتمعات الغنية والفقيرة ، المتعلمة والأمية ، القوية والضعيفة ، فظهورها وإستمرارها مرتبط برغبة الإنسان في الحصول على مكاسب مادية ومعنوية بطرق غير مشروعة وتكون واضحة بصورة كبيرة في مجتمعات العالم الثالث ، خاصة في مؤسساتها الحكومية حيث انه سبب مشكلاتها الإقتصادية وتخلفها عن مسيرة التقدم . وقد جاهدت الكثير من المجتمعات للتخلص من هذه الآفة المجتمعية لأنها تقف عقبة في سبيل التطور السليم والصحيح لتلك المجتمعات وأن تفشيها في مؤسسات الدولة يعتبر من أشد العقبات خطورة في وجه الإنتعاش افقتصادي حيث أنه يظهر في استغلال السلطة لأغراض خاصة سواء في تجارة الوظيفة أو الإبتزاز أو المحاباة أو هدر المال العام أو التلاعب فيه وسواء كان ذلك مباشراً أم غير مباشر ، وتنتج عنه آثار سيئة وهي تحويل الموارد والإمكانات الحقيقية من مصلحة الجميع إلى مصلحة أشخاص حيث يتم تركيز المصلحة والثروة في يد فئة قليلة من المجتمع وهذا ليس في صالح الدولة على المدى البعيد مما يولد مستقبلاً ذو آثار سيئة وضارة . ولمكافحة هذه الظاهرة الخطيرة يجب التأكيد على استقلالية هيئة النزاهة ودعمها مادياً ومعنوياً من قبل كافة مفاصل الدولة وزيادة ميزانيتها لضمان قيامها بواجبها كذلك ضرورة تشديد عقوبة جرائم الفساد وخصوصاً جريمة الرشوة والإختلاس وتعديل القوانين العقابية لخطورة الجرائم المرتكبة وذلك للحد من إرتكاب هذه الجرائم . لذلك نوضح هذه الظاهرة من خلال تقسيمنا البحث إلى ثلاثة مباحث نوضح في المبحث الأول مفهوم الفساد وأهم الأسباب التي تؤدي إلى تفشي هذه الظاهرة والآثار المترتبة عليه وفي المبحث الثاني نوضح أشكال وأنواع هذه الظاهرة وأخيراً نوضح في المبحث الثالث آليات مكافحة الفساد ودور المجتمع المدني في هذه المكافحة مع بيان المعالجة القانونية لظاهرة الفساد في العراق .

المقـدمة :-

بلا شك أن الفساد ظاهرة مرفوضة من قبل الجميع ومع هذا الرفض فانها حالة موجودة ومنتشرة في جميع دول العالم وتصيب جميع المؤسسات مهما كانت طبيعتها لذلك فأن من يمارس الفساد الإداري هم اناس بمختلف مستويات الهيكل التنظيمي والمواقع الإجتماعية والسياسية .

لذلك نوضح في هذا المبحث مفهوم الفساد كذلك الأسباب والعوامل المسببة في تفشي ظاهرة الفساد الإداري وأخيراً الآثار والنتائج المترتبة على الفساد .

المبحث الأول

(مفهوم الفساد الإداري)

أسبابه وأهم آثاره :

في غياب تعريف عام وشامل ومتفق عليه للفساد الإداري لذلك نستعين ببعض التعاريف المختلفة التي وضعت لتعريف الفساد من أجل الوصول إلى تعريف عام للفساد الإداري .

أولاً :– الفساد الإداري :

يقصد به " إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للمكسب الخاص " .[١] ويعني أيضاً " إساءة استعمال الأدوار أو الموارد العامة للمكسب الخاص " كذلك ويقصد به " إستخدام النفوذ العامة لتحقيق أرباح أو منافع خاصة ويشمل جميع أنواع رشاوي المسؤولين المحليين أو المواطنين أو السياسيين ولكنه يستبعد الرشاوي التي تحدث فيما بين القطاع الخاص .[٢]

كما ويقصد بالفساد " كل تصرف غير قانوني مادي أو أخلاقي من جانب العاملين يسود في بيئة بيروقراطية يهدف إلى تحقيق مصالح شخصية على حساب المصلحة العامة مما يؤدي إلى هدر في موارد الدولة الإقتصادية الأمر الذي ينعكس سلباً على عمليات التنمية الإقتصادية والإجتماعية ويؤدي إلى عدم الإستقرار السياسي " .[٣]

---

[١] – رحيم حسن العكيلي ، الفساد تعريفه وأسبابه وآثاره ووسائل مكافحته ، بيت الحكمة ، بدون سنة ، ص٢ ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/١٤ (www.nazaha.1q) .

[٢] – نفس المصدر ، ص٣ .

[٣] – صلاح الدين فهمي محمود ، الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الإجتماعية والإقتصادية ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/١٤ (www.kotobarbia.com) .

كما عرفت منظمة الشفافية الدولية الفساد بانه " كل عمل يتضمن سوء إستخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة "[١] ، أي هو إساءة استعمال السلطة الموكلة لتحقيق مكاسب خاصة ، فهو إستغلال السلطة الممنوحة سواء كانت في القطاع العام أو الخاص لتحقيق مكاسب شخصية ولا يشترط في هذه المكاسب أو المنافع الخاصة التي يلتمسها الفاسد أن تكون لمصلحته الخاصة هو ، بل قد تكون لأحد أفراد عائلته أو لقريب أو صديق أو لمؤسسة أو حزب أو منظمة ومليشيا يتعاطف معها كما وتشمل هذه المكاسب المالية والمادية لتعزيز السلطة الإدارية .[٢]

كما وعرفت إتفاقية الأمم المتحدة الفساد الإداري بأنه ((مفهوم متحرك ومتغير بتغير الحضارات وتطور الشعوب ، وقد كونت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أفضل تعبير عن المفهوم الذي تتلاقى حوله الأمم في عالمنا المعاصر ، حيث ان الإتفاقية إختارت بأن لا تعرف الفساد تعريفاً فلسفياً ، بل إنصرفت إلى تعريفه من خلال الإشارة إلى الحالات التي يترجم فيها إلى ممارسات فعلية على أرض الواقع ، ومن هنا قامت بتجريم هذه الممارسات ، حيث أن هذه الإتفاقية تعتمد على سلوكاً خاصاً للأعمال الجرمية التي تعتبر سلوكاً فاسداً في الوقت الحاضر تاركةً للدول إمكانية معالجة أشكال مختلفة من الفساد تنشأ مستقبلاً على أساس أن مفهوم الفساد فيه من المرونة ما يجعله قابلاً للتكيف بين مجتمع وآخر فأن الإتفاقية جرمت مجموعة من المفاهيم كالرشوة ، وغسيل الأموال والتي هي في الحقيقة تعريف واقعي . كما وجاء البنك الدولي في تقرير التنمية الصادرة عام ١٩٩٧ بتعريف للفساد الإداري بأنه " سوء إستغلال السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب شخصية " .[٣]

وقد تعددت أنماط الفساد ويمثل الفساد السياسي قمة الهرم من بين أنماط الفساد الأخرى (الإجتماعية والإقتصادية والإدارية) وهو يمثل أيضاً النمط الآخطر في موضوع الفساد كما يتحقق الفساد حينما يتقبل موظف رسمي رشوة أو يطلبها أو يبتزها ويكون ذلك مقترناً بسوء إستخدام السلطة حينما يقدم

---

[١] – ساهر عبد الكاظم مهدي ، الفساد الإداري أسبابه وآثاره وأهم أساليب المعالجة ، دائرة المفتش العام – قسم التفتيش الإداري ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/١٤ (www.hardiscussion.com) .

[٢] – عادل عبد اللطيف وآخرون ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، ط٢ ، المعهد السويدي ، بيروت ، ٢٠٠٦ ، ص٣٨٤ .

[٣] – وصال نجيب العزاوي ، تداعيات الفساد الإداري على الواقع السياسي والإداري في ندوة الفساد الإداري أبعاده القانونية والسياسية والإقتصادية، بيت الحكمة، ط١، بغداد، ٢٠٠٩، ص٧٥ تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/١٥ (www.iasj.net)

المواطن الرشوة بقصد التحاليل على السياسات العامة والقوانين للحصول على مغنم شخصي حتى لو لم يحدث تقديم رشوة وذلك عن طريق محاباة الأقارب أو التوصية بهم .[١]

أن الفساد الإداري يكمن في اداء الوظيفة العامة وممارسيها (الموظف العام) الذي يعرف على أنه (كل من يعمل في خدمة إحدى المنظمات العامة بصفة مستمرة ودائمة ووفق ما تمليه أحكام تأسيسها ولوائحها مستهدفاً تحقيق صالح هذه المنظمة وأهدافها سعياً نحو الرضا العام .[٢] وعليه فأن تصرف الموظف العام داخل هذه المنظمة إذا كان طبقاً للتعريف أعلاه يُعد سلوكاً أخلاقياً أما إذا لم يطابق سلوكه التعريف يعد سلوكاً لا أخلاقياً للموظف العام .[٣]

يستنتج مما تقدم تعدد التعاريف المتناولة لمفهوم الفساد الإداري إلا أنه يمكن القول إن الأطار العام للفساد ينحصر في سوء استعمال السلطة أو الوظيفة العامة وتسخيرها لقاء مصالح ومنافع تتعلق بفرد أو بجماعة معينة .[٤]

ثانياً :- أسباب الفساد الإداري :

منذ أن نشأت الإدارة نشأ معها الفساد الإداري ولكن درجة إنتشاره وانواعه تختلف بإختلاف بيئات العمل وظروف المجتمعات وعلى الرغم أن النظم الوضعية تحاول أن تقضي على الفساد الإداري وتحاربه ألا أنه إستمر مع إستمرار ضعف النفس البشرية وطغيان حب المادة وأن الفساد الإداري كظاهرة تتعدد جوانب تشخيصها السياسي والإقتصادي والقانوني بقدر ما تتنوع محاور المواجهة التي ينبغي إتباعها سواء على الصعيد الوطني أو الصعيد الدولي .[٥]

للفساد بأنواعه المختلفة أسباب متشعبة متداخلة أهمها :-

---

[١] – نفس المصدر ، ص٧٦ .

[٢] – إبتهال محمد رضا داود ، الفساد الإداري أبعاده وآثاره السياسية والإقتصادية مع إشارة خاصة إلى تجربة العراق في الفساد، دراسات دولية ، العدد ٤٨ ، بدون سنة ، ص٦٥ . تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/١٥ (www.iasj.net)

[٣] – نفس المصدر ، ص٦٦ .

[٤] – نفس المصدر ، ص٦٧ .

[٥] – عصام عبد الفتاح مطر ، الفساد الإداري ماهيته –أسبابه – مظاهره الوثائق العالمية والوطنية المعنية بمكافحة الفساد دور الهيئات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية في مواجهة الفساد ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠١١ ، ص٣٩ .

١) إنحلال البناء القيمي وضعف الضوابط الأخلاقية في مؤسسات الدولة والمجتمع عموماً مما يؤدي إلى تغليب المصلحة الفردية على المصلحة العامة كذلك الظروف الإقتصادية والإجتماعية الصعبة التي ترجح توجه الناس إلى الإفراط في الفردية مع تنامي سطوة التأثير المادي على المجتمع .[١]

٢) غياب المسائلة بكل أو معظم صورها وهو اما غياب قانوني أي أن المنظومة القانونية لا تتضمن تنظيماً لآليات المسائلة فلا وجود لرقابة دستورية أو مساءلة برلمانية ولا وجود لمؤسسات الرقابة الداخلية وقد تكون المساءلة منظمة قانوناً ولها وجود في المنظومة القانونية ولكنها غير فاعلة ولا تؤدي دورها المرجو منها فوجودها كعدمها .[٢]

٣) عدم كفاءة ونزاهة القيادات الإدارية وكبار المسؤولين من وزراء و وكلائهم ومدراء عامين لأن إختيارهم يتم على أساس التزكية والولاء للحزب أو الكتلة أو الطائفة أو على أساس القرابة والصداقة والمحسوبية دون مراعاة لمبدأ التقييم العلمي المبني على الكفاءة والخبرة والنزاهة .[٣]

٤) الرواتب غير المجزية لموظفي القطاع العام مما يدفعهم إلى البحث عن مصادر اخرى للدخل فأن لم يجدوا مصادر مشروعة أضطروا إلى التوسل بالمصادر غير المشروعة سواء كان محله المال العام أو أموال المواطنين .[٤]

يستنتج من هذا أن من الصعب إختزال ظاهرة الفساد في سبب أو عامل بعينه أو حتى مجموعة عوامل بعينها لذلك فأن الأسباب الكامنة وراء ظاهرة الفساد الإداري وممارسته من قبل العاملين في الأجهزة الحكومية الخاصة ويمكن بيان هذه الأسباب تباعاً :

* الأسباب السياسية :

يقصد بها غياب الحريات والنظام الديمقراطي ضمن مؤسسات المجتمع المدني وضعف الإعلام والرقابة حيث قد تواجه بعض الدول وخصوصاً في الدول النامية تغيرات في الحكومات والنظم الحاكمة فتنقلب من ديمقراطية إلى ديكتاتورية الأمر الذي يخلق جواً من عدم الإستقرار السياسي مما يهيء الجو

---

[١] – رحيم حسن العكيلي ، مصدر سابق ، ص٦ – ٧ .

[٢] – رحيم حسن العكيلي ، مصدر سابق ، ص٨ .

[٣] – نفس المصدر .

[٤] – رحيم حسن العكيلي ، مصدر سابق ، ص٩ .

للفساد الإداري ويقدر بعض الباحثين في ظاهرة الفساد أن عدم وجود نظام سياسي مستقر وفعال يستند إلى دستور ديمقراطي دائم يكرس مبدأ الفصل بين السلطات أحد العوامل وراء شيوع وتنامي ظاهرة الفساد الإداري بعبارة اخرى غياب دولة المؤسسات السياسية والقانونية والدستورية في هذه الحالة يغيب الحافز الذاتي لمحاربة الفساد بسبب غياب دولة المؤسسات وسلطة القانون وشيوع ظاهرة التهديد بالقتل و الإختطاف والتهميش والإقتصاء الوظيفي .[١]

هناك عامل آخر يمكن أن يكون وراء تفشي ظاهرة الفساد الإداري و يتمثل بضعف الوعي السياسي والجهل بالآليات والنظم الإدارية التي تتم من خلال ممارسة السلطة وهو أمر يتعلق بعامل الخبرة والكفاءة لإدارة شؤون الدولة من ناحية أخرى أن إستغلال السلطة والنفوذ من اهم الأسباب السلبية للفساد الإداري وأن إستغلال السلطة لا يقتصر على المراتب العليا فقط بل يشمل جميع المستويات الإدارية العليا والوسطى والدنيا .[٢]

* الأسباب الإقتصادية :

تتدخل الدولة في الإقتصاد لترسم إطاراً للنشاط الإقتصادي والإجتماعي فتحدد الحقوق العينية والحقوق الشخصية ، وتوفر الحماية عن طريق الشرطة وتصدير القوانين التي تحكم المعاملات بين الخواص من قبيل العقود ، وتنظيم الشركات والأحوال الشخصية ، وتنفذ القانون وتنشيء المحاكم كل المنازعات القضائية التي تنشأ بين الخواص .[٣]

ويمكن إرجاع الأسباب الإقتصادية للفساد الإداري إلى ضعف المستوى المادي للوظيفة الحكومية ، عدم كفاية نظام الحوافز المادية والمعنوية المعمول بها ، وإحساس العاملين في الأجهزة البيروقراطية بأن هذه الأجهزة اداة للسيطرة والتسلط وليست لخدمة المجتمع .[٤]

---

[١] – عصام عبد الفتاح مطر ، مصدر سابق ، ص٣٠٠ .

[٢] – عصام عبد الفتاح مطر ، مصدر سابق ، ص٣٠٨

[٣] – نفس المصدر ، ص٣٠٥–٣٠٨ .

[٤] – نفس المصدر ، ص٣٠٧ .

فالمواطن الذي يرتشي يكون عادة ضحية للحاجة الماسة للنقود ، فهو مدفوع في أغلب الأحيان إلى ارتكاب الجريمة رغبة منه في قضاء حاجته التي لا يقدر على أداءها بسبب تكاليف المعيشة وغلاء الأسعار نظراً لضعف القوة الشرائية لمرتب الموظف الذي لم يعد يكفي لسد هذه الحاجات ، كما أن الفقر وتدني الأجور كل هذه العوامل تغذي الميول نحو الفساد حيث أن الفقراء ومحدودي الدخل يتحملون الجانب الكبر في سداد فاتورة الفساد ، حيث انهم غالباً ما يستسلمون للأمر الواقع بل يسعون بأنفسهم إلى من يلبي لهم إحتياجاتهم المشروعة وغير المشروعة ويبدون إستعدادهم لسداد النقص المطلوب أو المتفق عليه .[١]

ويرى انصار التفسير الإقتصادي بأن الفساد الإداري ما هو إلا نتيجة لعدم توزيع الثروة في المجتمع بشكل عادل ، إضافة إلى ذلك ما تحمله البيئة الإقتصادية من سوء الأوضاع المعيشية للعاملين الناجمة عن عدم العدالة في منح الرواتب والأجور مما يؤدي بالتالي إلى ظهور فئتين ، فئة كثيرة الثراء مقابل فئات أخرى محرومة في المجتمع وهذا يؤدي بطبيعة الحال إلى إخفاق الولاء للأهداف العامة المشتركة للمجتمع ومن ثم بروز سلوكات منحرفة وفاسدة في أجهزة الدولة حيث ان معظم العمليات الإقتصادية تتم عن طريق صفقات تجارية مشبوهة يحتل الفساد الإداري والمالي حيزاً واسعاً وهو ما سينعكس بصورة أو بأخرى على مستوى أداء الإقتصاد الوطني إذ ستضر هذه العمليات بمسيرة عملية تنفيذ المشاريع وبالتالي على عملية الإنتاج .[٢]

* الأسباب القانونية :

يمكن إرجاع ظاهرة الفساد الإداري لأسباب قانونية هي :

---

[١] – محمد عبد الغني حسن هلال ، مهارات مقاومة ومواجهة الفساد " دور الشفافية والمساءلة والمحاسبة في محاربة الفساد " مركز تطوير الأداء والتنمية ، ٢٠٠٩ ، ص١٢ تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٨ (www.abjjad.com) .

[٢] – نفس المصدر ، ص١٢ .

١) سوء صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل وذلك نتيجة لغموض القوانين في بعض الأحيان الأمر الذي يعطي للموظف فرصة للتهرب من تنفيذ القانون أو الذهاب إلى تفسيره بطريقته الخاصة التي قد تتعارض مع مصالح المواطنين .[١]

٢) ضعف المساءلة في الأجهزة القانونية بل أن البعض منهم يعرف مقدماً تحركات الجهات المحاسبة ولجان التفتيش ويتم إعلامه بتلك التحركات حتى لا يتم ضبطه متلبساً .

٣) سوء إستخدام الميزانيات الحكومية ووجود حسابات خارج الموازنات العامة كالإنفاق العسكري وزيادته خاصة وأن ميزانيات الدفاع هي من الأسرار القومية التي لا ينبغي مناقشتها علناً ويحدث هذا الأمر بشكل صارخ إذا كان الموردون عبارة عن شركات خاصة أو وسطاء وليسوا حكومات الأمر الذي يوطد الفساد ويزيد من إستفحاله في الدول النامية .[٢]

٤) ضعف أجهزة الرقابة في الدولة وعدم استقلاليتها وعدم تفعيل مبدأ العقاب وتطبيق القانون على المخالفين أو الذين يستغلون العمل لمصالحهم الشخصية وضعف المسؤولية الإدارية عن الأعمال الموكلة أو المحاسبة عليها .[٣]

٥) فقدان هيبة القانون في المجتمع لأن المفسدون يملكون تعطيل القانون وقتل القرارات في مهدها وبالتالي يفقد المواطن العادي ثقته بهيبة القانون وتصبح حالة التجاوز على القانون هي الأصل وإحترامه هو الإستثناء وزيادة فجوة عدم الثقة بين الجمهور ومنظمات الدولة .[٤]

* الأسباب الإدارية والتنظيمية :

يمكن إرجاع الفساد الإداري إلى أسباب إدارية وتنظيمية هي :

١) تضخم الجهاز الإداري حيث يلاحظ أن حجم القطاع العام في كثير من الدول العربية يفوق إحتياجاته ومن شأن هذا أن يعقد من الإجراءات الإدارية ويضعف التواصل مع المواطنين بالإضافة إلى كونه هدراً لموارد الدولة .

---

[١] – نفس المصدر ، ص١٤ .

[٢] – محمد عبد الغني حسن هلال ، مصدر سابق ، ص١٤ .

[٣] – عصام عبد الفتاح مطر ، مصدر سابق ، ص٣٤٠–٣٤٢ .

[٤] – نفس المصدر .

٢) عدم وجود الشفافية والنزاهة وعدم وضع المواطن في صلب إهتمام الإدارة كذلك ضعف التدريب الإداري وعدم إنتظامه .[١]

٣) سوء التنظيم الإداري وبيروقراطية القيادة الإدارية المتمثلة في تعدد القادة الإداريين وتضارب إختصاصاتهم وتضخم الجهاز الوظيفي ونقص المهارات السلوكية والإنسانية لدى القادة وتدهور السلوك الإداري وإنتشار سلوك الفساد الذي يسود بين بعض الموظفين و التغيير المستمر في اللوائح والنظم المنظمة لشؤون العاملين مما يؤدي إلى خلق ثغرات ينفذ منها سيء السلوك لتحقيق أهدافه عن طريق بعض الأساليب المريضة غير السوية .[٢]

٤) نشر ثقافات فاسدة تصبح بمرور الوقت جزءاً من قيم العمل الخاطئة من هذه الثقافات والإنحرافات الذاتية مثل إفشاء أسرار العمل كذلك إنحرافات سلوكية مثل الوساطة والمحاباة كذلك إنحرافات مالية مثل الإسراف وإهدار المال العام .[٣]

يمكن إيراد خلاصة للأسباب الإدارية والتنظيمية من خلال تشخيص الأمراض المركزية والبيروقراطية المفرطة وضعف أجهزة الرقابة وفسادها . وتختلف الإجراءات الإدارية ومواكبتها لروح العصر وحاجات المجتمع فضلاً عن ضعف سياسات االتوظيف وفسادها وعدم الأخذ بنظرية وضع الشخص في المكان المناسب . [٤]

* أسباب الفساد الإداري في العراق :

من الضروري الوقوف على الأسباب والعوامل المختلفة لظهور وإنتشار الفساد في العراق بغية محاولة محاربته أو التخفيف منه على الأقل ومن اهم هذه الأسباب :

١) الحروب والصراعات والحصار التي تنشأ في المجتمعات سواء السياسية منها أو الإجتماعية أو الدينية تترك آثارها في تفشي وإنتشار الفساد في المجتمع وفي العراق فأن الحروب المتعاقبة التي

---

[١] – عبد الرحمن تيشوري ، الفساد الإداري صوره وتجلياته أسبابه و حلوله ، الحوار المتمدن ، العدد ١٤٥٤ ، ٢٠٠٦/٢/٧ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٨ (www.m.ahewar. org)

[٢] – عبد الرحمن تيشوري ، مصدر سابق ، بدون صفحة .

[٣] – نفس المصدر .

[٤] – نفس المصدر .

شنها النظام المباد لعقود من السنين وما تبعها من حصار شامل أفقرت الناس وأعوزتهم لدرجة أن أساتذة الجامعات تراجعوا إقتصادياً في التسعينيات إلى مراتب متأخرة وأضطر المعلمون والمدرسون إلى بيع السجائر في الشوارع ويقال أن الأساتذة والمدرسون والمعلمون هم ملح الأرض (فإذا فسد الملح فسد كل شيء) .[١]

٢) إنعدام العدالة الإجتماعية عندما يحدث تباين حاد بين ثراء وترف الأقلية وبين عوز الأكثرية ، إن مثل هذه الحيثيات أدت إلى إشاعة الفساد في زمن االنظام السابق وما حصل بعد الإحتلال هو أن التغيير أطاح بالنظام ولم يطيح بالفساد وأن الحكومات المتعاقبة غير جادة في محاربة الفساد فضلاً عن ذلك فقد مورس الفساد بشكل كبير من خلال تخصيص رواتب ضخمة وإمتيازات خيالية للرئاسات الثلاث والوزراء وأعضاء البرلمان إضافة الإيفادات لعواصم دول العالم لا ضرورة لها وكان الأجدر أن تصرف هذه الأموال على الفقراء ومعوزيها لتكون قدوة حسنة للآخرين .[٢]

٣) الأحزاب السياسية العاملة في العراق حيث كلما إزدادت الموارد المالية لدى هذه الأحزاب كلما نمت وتوسعت وتعزز نجاحها وكلما تعزز نجاحها كلما ازدادت حاجتها إلى الأموال لدعم هياكله التنظيمية و بسبب هذه الحلقة المفرغة فقد إتجهت الأحزاب إلى التزاحم والمنافسة للسيطرة على أكبر قدر من المناصب سواء التي تجلب لها الأموال أو تلك التي تحمي مصادر دخلها ولهذا السبب فأن اغلب العقود الحكومية في العراق اليوم تتضمن عنصراً من الفساد في مجال التجهيز وفي عمليات الدفع وتستمر المنافسة المحمومة من قبل جميع الأحزاب للحصول على المناصب الرئيسية لتعظيم المنافع المالية .[٣]

---

[١] – مدحت كاظم القريشي ، الفساد الإداري والمالي في العراق أسبابه وتأثيراته الإقتصادية والإجتماعية وسبل مكافحته ، شبكة الإقتصاديين العراقيين ، ٢٠١٢/٩/٢٧ تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٨ (www.iraqieconomists.net) .

[٢] – مدحت كاظم القريشي ، مصدر سابق ، بدون صفحة .

[٣] – نفس المصدر .

٤) غياب القدوة النزيهة المتعففة على صعيد السلطة . حيث أن المجتمع العراقي قد تعرض في الثلاثين سنة الأخيرة إلى ضربات موجعة إستهدفت منظومته القيمية وتهرئة نسيجه الخلاقي نجم عنها تخلخل أضعف مبدأ الحلال والحرام عند بعض المسؤولين . [١]

ثالثاً :- آثار الفساد الإداري :

أن الفساد يؤدي إلى إفتقار العقلانية للمسؤولين الحكوميين الفاسدين في إتخاذهم للقرارات السياسية التي تؤثر في مصير الوطن وهذا ناجم عن تركز السلطة لدى قمة جهاز الدولة وغياب حكم القانون كما يترتب على الفساد أثار عدة أهم هذه الآثار :[٢]

*** الآثار الإقتصادية :**

تتمثل في التأثير في النمو الإقتصادي وهذا يكون في حالات عدة هي تخفيض معدلات الإستثمار حيث تشير الكثير من الدراسات النظرية والتطبيقية إلى أن للفساد الإداري تأثيرات سلبية على النمو الإقتصادي من خلال خفضه لمعدلات الأستثمار الأجنبي والمحلي على حد السواء . فالمستثمر يتجنب البيئة التي يشيع فيها الفساد لأنه يضطر على سبيل المثال لدفع الرشاوي المادية والعينية التي تمثل للكثير من المستثمرين ضرائب تزيد من تكاليف تنفيذ الأعمال مما يدفعهم إلى تقليل الإستثمار في هكذا بيئة ومن ثم ينخفض الطلب الكلي الذي يعمل بدوره على تخفيض معدل النمو الإقتصادي وهذا يعني أن الفساد يستطيع أن يؤثر بشكل كبير في النمو افقتصادي من خلال الإستثمار .[٣]

أيضاً أن الفساد يؤدي إلى تفاقم وعجز الموازنة العامة حيث أن الفساد يعمل على تقليل الإيرادات العامة ويزيد النفقات العامة وذلك من خلال التهرب الضريبي غير المشروع أو الحصول على إعفاءات ضريبية غير مشروعة ويزيد من تكلفة بناء وتشغيل المشروعات العامة مما يؤثر سلباً على الموازنة العامة للدولة حيث تقل الإيرادات الضريبية نتيجة للتهرب فتضعف بذلك قدرة الحكومة علس تمويل الإستثمارات اللازمة للتنمية كما يضعف من فاعلية الضريبة كأداة لتوجيه النشاط الإقتصادي وكبح جماح

---

[١] – نفس المصدر .

[٢] – ابتهال محمد رضا داود ، مصدر سابق ، ص٧٢ .

[٣] – هاشم الشمري وإيثار الفتلي ، الفساد الإداري والمـالي وآثاره الإقتصادية والإجتماعية ، اليازوري ، ط١ ، ٢٠١١ ، ص٨٥-٩٠ .

الإستهلاك ومحاربة التضخم وبذلك لا تستطيع الحكومة ممارسة السياسة المالية وتزداد حدة مشكلة العجز .[١]

كما أن الفساد يؤدي إلى ضعف كفاءة المرافق العامة ونوعيتها وذلك عندما يتم إرساء العطاءات بصورة فاسدة لأنه سيؤدي إلى مؤسسات أقل كفاءة لكنها قادرة على دفع الرشاوي فيقلل بذلك من نوعية وكفاءة الخدمات العامة ولا يحفز المشروعات الإنتاجية والتحويلية على الإستفادة من فاتورات الحجم الناتجة عن هذه المشروعات والنمو الإقتصادي الناجم عنها .[٢]

بالإضافة إلى ما تقدم فأن الفساد يؤدي إلى زيادة حدة الفقر وسوء توزيع الدخل وذلك من خلال ما يسببه الفساد من إثراء القلة على حساب الكثرة مما يساعد على تعميق الفجوة بين من يملكون ومن لا يملكون وتصبح الخدمات العامة مسألة خاضعة للبيع والشراء مما يؤدي إلى خلق حالة من التمييز والطبقية وعدم العدالة داخل المجتمع كما يزيد الفساد من كلفة الخدمات الحكومية مثل التعليم والصحة و السكن على الفئات الأكثر إحتياجاً لها .[٣]

أن الفساد الإداري في العراق يساهم في تدني كفاءة الإقتصاد العام حيث أنه يحد من الموارد المخصصة للإستثمار ويسيء توجيهها أو يزيد من كلفتها وكذلك أخفاق مستوى الجودة في البنية التحتية العامة ومن الآثار الإقتصادية المتعلقة بظاهرة الفساد تردي حالة توزيع الدخل والثروة من خلال إستغلال أصحاب النفوذ لمواقعهم المميزة في المجتمع مما يتيح لهم الإستئثار بالجانب الكبر من المنافع الإقتصادية كما له آثار جانبية حيث أن هناك علاقة عكسية ما بين الفساد والكفاءة الإقتصادية للأجهزة الحكومية فإنتشار الفساد يقلل الكفاءة الإقتصادية ويؤثر على فاعلية وكفاءة البنية التحتية والإنتاجية للأجهزة الحكومية ويتسبب في إيقاف نموها وتطويرها وهي تكون الأساس في إعادة بناء المجتمع على

---

[١] – يوسف خليفة اليوسف ،الفساد الإداري والمالي الأسباب والنتائج وطرق العلاج ، مجلة العلوم الإجتماعية ، العدد ٤ ، ٢٠٠٢ ،ص٢٦٦–٢٦٧ ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٨ ، (www.swalfna.net) .

[٢] – منير الحمش ، الأقتصاد السياسي للفساد، الأصلاح ، التنمية، اتحاد الكتاب العرب ، دمشق ، ٢٠٠٦ ، ص٢٩ ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٨ ، (www.furat.furatorder.com) .

[٣] – يوسف خليفة اليوسف ، مصدر سابق ، ص٢٦٩ .

المدى الطويل بالإضافة إلى أنه يزيد من معدلات الجريمة والفقر والتخلف لأنه يهدد الأحكام القانونية الموجودة .[١]

* الآثار السياسية :

أن الفساد يؤدي إلى عدم الإستقرار السياسي حيث ان الفساد عندما يشيع في دولة مرتبطة بمعاهدات أو قروض خارجية فهي تكون ملزمة بشروط جزاء إذا ما أخلت بها يترتب عليها نتائج وخيمة منها فقدان الدولة لسيادتها من خلال تحكم وتدخل تلك المؤسسات أو الدول المقرضة بسيادة تلك الدولة فالمفسدون يوجهون القروض إلى مشاريع لا تمت بالصلة إلى التنمية والتطور أو قد توجه إلى حسابات خاصة لأعضاء النخب السياسية وتشير الإحصاءات إلى أن الدول النامية توجه (٢٥%) من القروض للتسليح فقط مما يؤدي إلى خسارة كبيرة للأموال المقترضة وبالتالي إملاء المؤسسات والدولة المقرضة شروطها على الدول المقترضة تحسباً لأي تسرب لهذه الأموال .[٢]

إضافة إلى ما تقدم فان الفساد يؤدي إلى إخفاق الحكومة في الداخل والخارج وذلك من خلال إنكشافها فهو يؤدي إلى عزوف أصحاب الكفاءات الشرفاء تهافتهم على المناصب من أجل تحقيق المنافع وأن قادهم ذلك إلى التنازل والتفريط بمصالح الوطن تجاه العالم الخارجي كما أن الفساد يختلف في أشكاله وتغلغله وعمق تأثيراته وعواقبه بين الدول وتعد الدول النامية هي أكثر الدول تاثراً بآلياته والأكثر تعرضاً لممارساته والأكثر دفعاً لنتائجه وتكاليفه فعندما يتغلغل الفساد في آليات تنمية هذه الدول يجعل من مشاريعها غير ناجحة وبناها الأساسية بعيدة عن الجودة وشعوبها ترزح تحت وطأة الفقر .[٣]

* الآثار الإجتماعية :

أن الفساد الإداري يؤدي إلى إنهيار اخلاقيات الوظيفة العامة . فالمحسوبية أو المحاباة الناجمة عن إستغلال العلاقات القرابية وحالات المعرفة تعمل على نمو آليات الفساد حينما يتفاقم ذلك الإستغلال لذلك يظهر أن هذه الآلية الفاسدة تضرب مناصب مهمة في الجهاز الحكومي ومنها المناصب الإدارية

---

[١] – فاطمة عبد جواد ، الفساد الإداري والمالي وآثاره السلبية على مؤسسات الدولة العراقية وسبل معالجته ، ٢٠١٣/٩/٣ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٩ (www.tax.mof.gov.iq) .

[٢] – هاشم الشمري وإيثار الفتلي ، مصدر سابق ، ص١٠٠ .

[٣] – منير الحمش ، مصدر سابق ، ص٢٩ .

العليا التي تشغل طبقاً للآلية الفاسدة بعناصر بعيدة عن الكفاءة في اغلب الأحيان مما يؤدي إلى إخفاق هيبة الدولة والحكومة وأجهزتها أمام المجتمع وثقة الناس بها نتيجة لتراكم العناصر غير المؤهلة فيها وإدارتها لها وأن المحسوبية أو المحاباة تقلل من فرص العدالة والمساواة فتغير المعايير تؤدي على سبيل المثال إلى خضوع الترقيات العلمية والوظيفية أمام آلية المحاباة بدلاً من المؤهل و التخصص فيؤدي إلى تحول الفساد إلى عامل طرد للكفاءات والمؤهلات العلمية من الأحضان المحلية إلى رحاب عالمية بحثاً عن فرص أكثر عدالة ومساواة وبذلك تهدر الطاقات التي يفترض الإستفادة منها على الصعيد المحلي .[١]

أيضاً يؤدي الفساد إلى إشاعة ثقافة الفساد حيث أن المساهمة الواسعة للفساد والقبول الشائع له يعمل على ظهور صورة عامة عن النجاح والقيم الإستهلاكية وعدم إحتـــرام القوانين والمؤسسات فتشكل بمجموعها أقنية التداول الرمزي لعلاقات السلطة والسيطرة السياسية والإقتصادية والإجتماعية وفي ظل نظام العلاقات الرمزية هذا لا يحتل من يمارس الفساد وينتج مثل هذه الصور الموقع نفسه الذي يشغله من يتلقاها ويتفاعل معها حسب إستعداداته .[٢]

[١] – هاشم الشمري وإيثار الفتلي ، مصدر سابق ، ص٨٨–٩٩

[٢] - هاشم الشمري وإيثار الفتلي ، مصدر سابق ، ص٨٨–٩٩

الخاتمة :

في خاتمة المبحث توصلنا إلى أنه لا يوجد تعريف موحد للفساد ولكن الأكثر شيوعاً هو تعريف منظمة الشفافية بأن الفساد " هو إساءة إستعمال السلطة وإستغلال المنصب العام لأغراض مكاسب شخصية . كما أن للفساد الإداري آثاراً سلبية سياسية وإقتصادية تتمثل بفقدان الإستقرار السياسي والإقتصادي ويعود ذلك بدرجة او بأخرى إلى إخضاع القرارات الإقتصادية لأهواء القيادات السياسية كذلك إنتشار الفاسدين في المؤسسات المدنية والسياسية للإفتقار إلى نظم الرقابة والتفتيش مما إنعكس سلباً على البلاد والطبقات الفقيرة في المجتمع كما أن سبب تفشي هذه الظاهرة في العراق يمكن إرجاعه إلى ظهور الأحزاب العاملة في العراق كذلك غياب القدوة النزيهة المتعففة على صعيد السلطة .

المقـدمة :-

تعتبر ظاهرة الفساد الإداري بصورة خاصة ظاهرة عالمية شديدة الإنتشار ذات جذور عميقة تأخذ ابعاداً واسعة تتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها ، وتختلف درجة شموليتها من مجتمع إلى آخر كما ان الآثار المدمرة والنتائج السلبية لتفشي هذه الظاهرة المقيتة تطال كل مقومات الحياة لعموم ابناء الشعب ، فهي تشكل منظومة تخريب وإفساد تسبب مزيداً من التأخير في عملية البناء والتقدم على المستوى الإقتصادي والمالي بل وحتى في الحقل السياسي والإجتماعي والثقافي ، وعليه نوضح في هذا المبحث أشكال و صور ومظاهر هذه الظاهرة ، وأكثر هذه المظاهر إنتشاراً .

المبحث الثاني

(أنواع ومظاهر الفساد الإداري)

يمثل الفساد ظاهرة مركبة متنوعة متفاوتة الشدة إذ ان لها أشكالاً وأنماطاً عديدة وتتفاوت أنواع وأنماط الفساد بتفاوت حجمه والسياق الذي يجري فيه وفيما يلي أهم تطبيقات الفساد وفق الحجم والسياق وطبيعة السلطة :

١) الفساد الكبير والفساد الصغير :

يتعلق الفساد الكبير بممارسات الفساد التي تدر عوائد أو منافع كبرى وعادة ما يتعلق بالممارسات التي تجري في المواقع العليا في الجهاز الإداري للدولة ، حيث درجة السلطة ونطاقها أعلى و الموارد تحت السيطرة اكبر وأهمية القرارات أخطر وأكبر لهذا فأن العوائد والمنافع والمغريات من الإنحراف بالسلطة المخولة تكون كبيرة وعادة ما تكون دوافع الفساد في هذه الحالات هي الجشع والطمع أكثر من كونها مجرد تلبية إحتياجات حياتية ضرورية يفرضها ضعف الرواتب لدى شاغلي هذه المواقع . [١]

[١] – صاحب الربيعي ، ظاهرة تفشي الرشوة والفساد الإداري ، مجلة الحوار المتمدن ، العدد ٩٧٤ ، ٢٠٠٤ ، ص٤ ، تم زيارة الموقع ٢٠١٦/٤/٧ (www.ahewar.org) .

أما الفساد الصغير فيتعلق بممارسات الفساد التي تستهدف عوائد ومنافع محدودة في قيمتها وعادة ما يحصل هذا النوع من الفساد في المواقع الدنيا من الجهاز الإداري للدولة خاصة حالة الرشوة حينما تكون الرواتب متدنية أو حالة المحسوبية والوساطة في التعاملات المحدودة القيمة وحينما يقع الفساد الكبير والفساد الصغير داخل الجهاز الإداري للدولة فيسمى الفساد الإداري .[١]

٢) الفساد السياسي وإقتناص الدولة :

يتعلق الفساد السياسي بنظام الحكم في الدولة ، وبإستخدام المواقع السياسية العليا لتحقيق منافع خاصة ، وذلك يتم من خلال عدم تداول سلطات الحكم وإحتكارها لصالح نخبة محدودة وتقييد الفصل بين سلطات الدولة أي (إندماجها) وكذلك التلاعب في الإنتخابات وتزوير إرادة الناخبين وسيطرة تجمعات المصالح على العملية السياسية كذلك إقصاء جماهير المواطنين عن المشاركة في العملية السياسية وأن كل هذا يتم لغرض الحفاظ على مصالح نخبة سياسية محدودة ويتداخل الفساد السياسي بعض جوانبه مع فساد اقتناص الدولة حيث يتعلق فساد اقتناص الدولة بالسيطرة على المواقع العليا في أجهزة الدولة ، لتحقيق مصالح نخبة محدودة ، فهو يتضمن الهيمنة على سلطات الدولة الثلاث (التشريعية – التنفيذية و القضائية) بهدف توجيهها إلى خدمة مصالح هذه النخبة .[٢]

كما وينقسم الفساد من حيث الإنتشار إلى :-

١-الفساد المحلي : ويقصد به ما ينتشر من مظاهر الفساد داخل البلد الواحد ، ولا ينأى عن كونه فساد صغار الموظفين والأفراد ذوي المناصب الصغيرة في المجتمع ممن لا يرتبطون في مخالفاتهم بشركات أجنبية تابعة لدول أخرى ، على الرغم من أن الفساد ظاهرة عالمية منتشرة بشكل واسع الا أن ذلك لا يخفف من شدة خصوصيتها وكثافتها في بعض المجتمعات ومنها العراق الذي يعد في الوقت الحاضر من الدول الرائدة في مجال إنتشار الفساد وحيث تصدر مع

---

[١] – نفس المصدر ، ص٤ .

[٢] – احمد سليم وآخرون ، مؤشر الفساد في الأقطار العربية إشكالية القياس والمنهجية ، بحوث ومناقشات الحلقة النقاشية التي أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد والمؤسسة العربية الديمقراطية ،ط١ ، بيروت ٢٠١٠ ، ص٣٦ .

كل من هاييتي وميانمار وغينيا قائمة الدول الكثر فساداً في العالم حسب معطيات أجرته منظمة الشفافية الدولية .[1]

٢-الفساد الدولي : هذا النوع من الفساد يأخذ أبعاداً واسعة وكبيرة تصل إلى نطاق عالمي ضمن نظام يعرف بالإقتصاد الحر وقد يأخذ أشكالاً مختلفة فقد يكون في صورة رشاوي ومدفوعات غير مشروعة في إطار التجارة والمساعدات الأجنبية وتدفقات الإستثمار بين الدول وقد يظهر في صورة أكثر خطورة على المجتمعات مثل الإتجار بالمخدرات والإنسان والسلاح .[2]

كما ويكون للفساد الإداري أشكال وقد إستخدم المعنيون بدراسة وتصنيف الفساد الإداري أكثر من معيار لتقسيم هذه الأشكال هي :-

١- معيار الرأي العام :

حيث قسم أنصار هذا المعيار الفساد إلى ثلاث أنواع جعلوا لكل منها لوناً هي (الأسود والأبيض والرمادي) حيث يكون الفساد أسوداً عندما يتفق الجمهور والعاملين على سلوك معين على أنه رديء وسيء و عندما يرضى العاملون والجمهور على سلوك معين فأن هذا السلوك يعد فساداً إدارياً أبيض وعند غياب مثل هذا الإتفاق فأن الفساد يكون رمادياً .[3]

---

[1] – هاشم الشمري وإيثار الفتلي ، مصدر سابق ، ص٤٨ .

[2] – نفس المصدر ، ص٤٩ .

[3] – حمودي جمال الدين ، الفساد الإداري أسبابه – أنواعه – أشكاله وآثاره ، كتابات ، ٢١/شباط / ٢٠١٥ ، ص٥ ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/٨ (www.kitabat.com) .

مما تقدم يمكن الإستنتاج أن رجال الإدارة عندما يعتبرون تصرفاً ما سيأً قام به أحد الموظفين وادى بالتالي إلى فشل أو إنجاح معين فأنه يكتسب في هذه الحالة لوناً أسوداً أو أبيضاً أما إذا لم يحصل هذا التصرف على قبول أو رفض كلي فإنه سيأخذ لوناً رمادياً .[١]

٢- معيار الممارسين للفساد :

وفقاً لهذا المعيار فأن الفساد الإداري أما أن يكون فساداً فردياً أو تنظيمياً فالفساد الفردي يتمثل بالنشاطات والسلوكات المنحرفة التي يمارسها فرد معين لتحقيق مصالح شخصية أما الفساد التنظيمي فأنه يتمثل بالنشاطات المنحرفة التي تمارسها منظومة أو منظومات فاسدة وهي في العادة تظم مجموعة من الأفراد قد يكونوا جميعاً من داخل الأجهزة الإدارية المعنية بممارسات الفساد الإداري أو يكون بعضهم من خارج تلك الأجهزة ولكن يرتبط بمصالح شخصية معينة مع جهات خارجية .[٢]

ويتخذ الفساد الإداري أنواع وصور مختلفة يتجلى في أحد منها وهي :- الرشوة وإستغلال النفوذ و التهرب من الضريبة كذلك توظيف الأموال العامة لمصلحة شخصية أو مؤسسة للحصول على نسب من العقود أو المناقصات الرسمية .[٣]

كما ويعتبر (غسيل الأموال) .[٤] أو تبييض الأموال الملوثة فساداً إدارياً أضراره كثيرة . وعليه فان كل الصور والأنواع التي تقدم ذكرها تعتبر فساداً إدارياً ناتجاً من تصرفات منحرفة للموظفين العموميين أفراداً وجماعات فالموظفون هم عمال االسلطة الإدارية وأن كل الشواخص المعنوية أو القانونية الإعتيادية

---

[١] - نفس المصدر ، ص٦ .

[٢] - نفس المصدر ، ص٦ .

[٣] - كذلك يعتبر من صور الفساد (الغش ، والسرقة ، إستغلال الآخرين ، سوء الأمانة ، الإختلاس ، هدر المال ، الوساطة ، تفضيل ذوي القربى أو الصلة في العقود أو التعيينات على الرغم من الضرر الذي يلحق بالخزينة العامة ، فرض الضرائب دون وجه حق أو سند قانوني في الصرف المفرط على المشاريع الوهمية) .

[٤] - غسيل الأموال : عرفتها اللجنة الأوربية لمكافحة غسيل الأموال بأنه (عملية تحصيل الأموال من الأنشطة الإجرامية بهدف إخفاء أو إنكار المصدر الغير شرعي والمحضور لهذه الأموال أو مساعدة أي شخص إرتكب جرماً يتجنب المسؤولية القانونية عن الإحتفاظ بمحصلات هذا الجرم) .

بطبيعتها كالدولة والشواخص الإدارية العامة الأخرى لا يمكن أن تؤدي رسالتها وتحقيق أهدافها إلا عن طريق الشخص الآدمي لكونه المعبر عن إرادتها وهؤلاء الأشخاص هم الموظفون .[1]

ويمكن تقسيم الفساد الإداري إلى مجموعة إنحرافات هي :-

١) الإنحرافات الوظيفية :

تتمثل هذه الإنحرافات في عدم إحترام العمل ومن صوره التأخر في الحضور صباحاً كذلك الخروج في وقت مبكر عن وقت إنتهاء الدوام الرسمي كذلك من هذه الإنحرافات إمتناع الموظف عن أداء العمل المكلف به وعدم قيامه بالعمل على الوجه الصحيح كذلك التأخر عن أداء العمل وعدم الإلتزام بأوامر وتعليمات الرؤساء أيضاً اللامبالاة وعدم إبداء الرأي وعدم الميل إلى التجديد والتطوير والإبتكار كذلك عدم تحمل المسؤولية والتهرب من التوقيعات والإمضاءات واخيراً إفشاء أسرار العمل .

٢) الإنحرافات السلوكية :

هذه الإنحرافات تتعلق بمسلك الموظف الشخصي ومنها عدم المحافظة على كرامة الوظيفة كذلك إرتكاب الموظف فعل مخل بالحياء في العمل كالمخدرات وسوء إستعماله للسلطة أيضاً المحسوبية ويترتب عليها إشغال الوظائف العامة بأشخاص غير مؤهلين مما يؤثر على إنخفاض كفاءة الإدارة في تقديم الخدمات وزيادة الإنتاج كذلك الوساطة حيث يستعمل بعض الموظفين الوساطة كشكل من أشكال تبادل المصالح .[2]

٣) الإنحرافات المالية :

يقصد بها المخالفات المالية والإدارية التي تتصل بسير العمل المنوط بالموظف المنصوص عليها داخل المنظمة ومن مظاهر هذه الإنحرافات فرض المغارم أي قيام الموظف بتسخير سلطة وظيفته للإنتفاع من الأعمال الموكلة إليه في فرض الأتاوة على بعض الأشخاص كذلك مخالفة القواعد و الأحكام المالية المنصوص عليها داخل المنظمة من أبرز هذه المخالفات شيوعاً هي الإحتيال والتهرب الكمركي الذي يخلق تنافسية الشركات ويحرم الدولة من الإيرادات كذلك تهريب الأموال الذي يقلل من ثقة المستثمر

---

[1] – حمودي جمال الدين ، مصدر سابق ، ص٨ .

[2] – حمودي جمال الدين ، مصدر سابق ، ص٩ .

الأجنبي والمحلي وكل هذه الممارسات تؤثر سلباً على الدخل القومي والمستهلك والمجتمع بشكل عام كذلك منح التراخيص والإعفاءات الضريبية لأشخاص أو شركات غير مؤهلة أو غير كفوءة وبدون وجه حق وبشكل غير نزيه هدفه إرضاء من هم في السلطة ولتحقيق المصالح المتبادلة كما يظهر في صورة إتفاقات عسكرية غير مبررة تؤدي إلى حرق ثروة الأمم والمجتمعات وخاصة النامية منها في وقت هي فيه بأمس الحاجة لهذه الأموال للقيام بمتطلبات التنمية المنشودة .[١]

٤) الإنحرافات الجنائية :

يقصد بها أفعال مخالفة لنصوص القانون يقوم بها الشخص للحصول على منافع شخصية ومن هذه الإنحرافات الرشوة التي تعني في الغالب حصول الموظف على مكاسب مالية لتمرير أو تنفيذ أعمال خلاف التشريع أو الأصول المهنية كذلك الإبتزاز والتزوير الغرض منها الحصول على أموال من الأشخاص مستغلاً موقعه الوظيفي بتبريرات ثانوية أو إدارية وإخفاء التعليمات النافذة للأشخاص المعنيين كما يحدث في دوائر الضريبة أو في تزوير الشهادة الدراسية أو تزوير العملة أو التهرب بإستخدام الصلاحيات الممنوحة للشخص أو إستغلال الموقع الوظيفي عبر منافذ السوق الســوداء أو تهريب الثروة النفطية .[٢]

ويمكن أن يكون للفساد أشكال اخرى :-

١) أشكال الفساد الإداري وفقاً للممارسة :

ان تعقيد الإجراءات الإدارية وسوء إستخدام الروتين قد يدفع ببعض المواطنين إلى إستخدام الأساليب غير المشروعة من أجل الحصول على خدمة ما أو إنجاز بأقل جهد أو تكلفة وتشمل أيضاً الممارسة غير الأمنية للصلاحيات الممنوحة للموظف في الجهاز الإداري قد تدفع به إلى منح الإمتيازات والتسهيلات لبعض المواطنين وحرمان البعض الآخر دون الإستناد إلى أسس وقواعد موضوعية أو إلى

---

[١] – زكي حنوش ، مظاهر الفساد الإداري في السلوك اليومي للمواطن العربي الأسباب – وسائل العلاج ، شبكة المعلومات الدولية ، ص٤-٥ تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/٨ (www.nazaha.iq) .

[٢] – احمد عبد الرحمن الشميمري ، مظاهر الإنحراف الوظيفي ، مجلة التدريب والتقنية ، العدد ٥٧ ، ٢٠٠١ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٨ (www.saaid.not).

سياسة معينة ويشمل أيضاً أن الموظف يقوم بممارسات مخالفة للقانون ونصوصه في الجهاز الإداري الهدف من هذه الممارسات المخالفة للقانون هو تحقيق مكاسب شخصية بعيداً عن المصلحة العامة .[١]

٢) أشكال الفساد الإداري وفقاً للغرض :

أي الفساد الناتج عن إستخدام الموارد العامة لتحقيق أهداف شخصية مثال ذلك التزوير في تقدير الضرائب وتحصيلها كذلك إقامة مشروعات وهمية والتدخل في مجرى العدالة كذلك الفساد الناتج عن خدمة الأقارب والأصدقاء مثال ذلك إنتهاك الإجراءات المتبعة لتحقيق مصلحة شخصية تقدم تسهيلات غير مشروعة كذلك الفساد الناتج عن السرقة العامة ومثال ذلك التلاعب بالأسعار والتلاعب بالرواتب والأجور على الرغم من تعدد أشكال الفساد الإداري ألا ان معظم هذه الأشكال هي أوجه لظاهرة واحدة تعبر عن ممارسات غير مشروعة خارجة عن القانون .[٢]

وقد يكون للفساد نوع آخر هو الفساد التراكمي حيث يقصد به الفساد الناتج عن غياب الرقابة الإدارية الصارمة وغياب مبدأ الثواب والعقاب فالتجاوزات القانونية والمالية للمسؤول يشجع كل موظف في مؤسسات الدولة على ارتكاب تجاوزات مماثلة مما يؤدي إلى تراكم الفساد وزيادة إنتشاره في إدارات الدولة ومن أنواعه الإختلاس والمحسوبية .[٣]

وتعد الرشوة من اكثر مظاهر الفساد شيوعاً وإنتشاراً وتأثيراً فهي صورة يلتمسها كل ذي حس في تعامل وسلوك الموظف مع عامة المجتمع عندما يريد إستغلال سلطته وقد عرفت الرشوة عند صغار الموظفين وعند كبار المديرين وهي تختلف بشكلها وطبيعتها فقد تكون ذات قيمة مادية أو تكون ذات طبيعة عينية وقد تأخذ مفاهيم وتفسيرات عدة فمنهم من يسميها هدية ومنهم من يسميها مساعدة ومنهم من يسميها إكرامية والكل يعي أنها رشوة مهما إختلفت التسميات .[٤]

---

[١] – عصام عبد الفتاح مطر ، مصدر سابق ، ص٢٤٩ .

[٢] – نفس المصدر .

[٣] – ياسر خالد بركات الوائلي ، الفساد الإداري والمالي مفهومه ومظاهره وأسبابه ، العدد ٨٠ ، كانون الثاني ٢٠٠٦ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/١٠ (www.annabaa.org) .

[٤] – هاشم الشمري وإيثار الفتلي ، مصدر سابق ، ص٥٧ .

الخاتمة :

في خاتمة المبحث توصلنا إلى أنه تتعدد أشكال وأنواع الفساد من حيث الحجم ومن حيث الممارسة ومن حيث افنتشار ومن صوره أيضاً المحسوبية والوساطة والإبتزاز ولكن أكثر صور الفساد إنتشاراً هي الرشوة حيث تعرف بأنها " هي إعطاء أو تلقي شيء ذي قيمة (نقدية أو غير نقدية) في إطار معاملة تتسم بالفساد فهي إتفاق بين شخصين (صاحب مصلحة) وموظف أو مكلف بخدمة عامة على فائدة أو منفعة مقابل عمل أو إمتناع عن عمل " كما يعتبر من صور الفساد من حيث الإنتشار الواحد ولا ينأى عن كونه فساد صغار الموظفين والأفراد ذوي المناصب الصغيرة في المجتمع من لا يرتبطون في مخالفاتهم بشركات أجنبية تابعة لدول أخرى .

المقـدمة :-

هنالك اتفاق شبه إجماعي على أنه الفساد لم يعد يستثن نظاماً بعينه و لا مجتمع بعينه . حيث يوجد في الأنظمة الديمقراطية الليبرالية كما في الأنظمة الشيوعية المركزية ويوجد في المجتمعات المتقدمة كما في المجتمعات المتخلفة وهو أخذ في التفاقم لدرجة أنه بات يهدد مجتمعات كثيرة بالجمود وربما بالإنهيار ، لهذا برزت الحاجة لضرورة وضع في الإعتبارات مكافحة الفساد والقضاء عليه هي مسؤولية تقع على عاتق الجميع وأنه يجب أن تتعاون منظمات المجتمع المدني بكل تفرعاتها مع الجهود الحكوممية في مكافحة هذه الظاهرة . ونوضح في هذا المبحث دور كل من البرلمان وكذلك المجتمع المدني في مكافحة الفساد ، وأيضاً إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ ، وأخيراً معالجة الفساد في القانون العراقي .

المبحث الثالث

(مكافحة الفساد الإداري)

أن النجاح في مكافحة الفساد يتطلب رسم استراتيجية واضحة ، تشتمل على إجراءات ذات طابع شامل ومتكامل ، يجري العمل بمثابرة لتنفيذها فمن المعروف أن أية ظاهرة سلبية يمكن أن تصبح شديدة الخطورة عندما يغض النظر عنها أو يتوقف النضال ضدها .[1]

أولاً :- دور البرلمان في مكافحة الفساد :

أن بإمكان البرلمانات أن تضرب المثل الأعلى في النزاهة والإستقامة وهي تعتبر عاملاً مهماً في تعميم ثقافة مكافحة الفساد ، وفي محاسبة الحكومة على الإنتهاكات التي ترتكبها . ومادامت البرلمانات تمتلك الإدارة السياسية فأن بمقدورها سن التشريعات اللازمة لمحاربة الفساد و إمتناع الحكومات بضرورة

[1] – عصام عبد الفتاح ، مطر مصدر سابق ، ص٤٠٠ .

إستئصال الفساد من جذوره ، كما ويستطيع البرلمان والبرلمانيون أن يلزمو الحكومات بالشفافية ومحاسبتها ، بإمكانهم تعزيز دور منظمات النزاهة الوطنية في السيطرة على الفساد وتعد الإرادة السياسية أحد أهم عناصر الشفافية والنزاهة الوطنية ، وتوافر الإرادة السياسية يتعذر تطبيق هذه التتشريعات على أرض الواقع حتى وأن كانت السلطة التشريعية قادرة على إصدار تشريعات قامعة للفساد .[١]

وحتى يتمكن أعضاء البرلمان من أداء مهامهم يفترض أن يتمتعوا بالحصانة وألا يكونوا عرضة للمقاضاة والمحاسبة على أقوالهم وأفعالهم خلال المداولات البرلمانية وفي إجتماعات اللجان .[٢] وهناك عوامل تعزز من قدرة البرلمان على مكافحة الفساد وتطوير البيئة المجتمعية لتصبح مواتية لمكافحة الفساد ، وألا يصبح البرلمان نفسه عقبة في مكافحة الفساد ، وأن نجاح الفساد في مكافحة الفساد هي إرادة سياسية وإلزام مجتمعي ومؤسسي يرتهن بالمباديء الثلاثة هي :-

١. إن نشأة البرلمان تعزز نزاهته أولاً ، ومن ثم إن لم ينشط البرلمان في مكافحة الفساد يصبح شريكاً فيه . [٣]
٢. قدرة البرلمان مرهونة بإستقلاليته في مواجهة الحكومة و إمتناع الحكومة بالمصلحة في تفعيل دور البرلمان في مكافحة الفساد .
٣. توافر القدرة القانونية والرغبة السياسية لدى البرلمانيين في مكافحة الفساد لا يغني عن ضرورة توفير المعلومات اللازمة لإجراء فحص موضوعي ودقيق لحالات أو قضايا الفساد داخل البرلمان ، ومن ثم فأن الشفافية وحرية الوصول إلى المعلومات شرط ضروري لتعزيز قدرة البرلمان على مكافحة الفساد .[٤]

كما ويمكن التحكم بالفساد وتطويقه من خلال :

١. إستخدام الدعم والمساندة الجماهيرية في الضغط على الحكومة وكشف ممارساتها ، تحديد الأهداف والمعايير القابلة لمحاسبة مرتكبي الفساد ، وهو نظام فعال للمراقبة والتحقيق من

---

[١] – نفس المصدر .

[٢] – نفس المصدر .

[٣] – نفس المصدر . ص٤١٨

[٤] – عصام عبد الفتاح ، مطر مصدر سابق ، ص٤١٩ .

الممارسات الخاطئة ، توفير قاعدة معلومات تقضي إلى كشف الفساد وفضحه وإعتماد نظام مالي متماسك غير قابل للإختراق من مرتكبي الفساد .[١]

٢. تطبيق السياسات الإقتصادية بشفافية التنسيق مع أجهزة الرقابة والتفتيش ومنحها الإستقلالية الكاملة التي تؤمن لها ممارسة دورها على أتم وجه .[٢]

كما وتسعى منظمة الشفافية الدولية على سبيل المثال لا الحصر في العديد من الدول التي تعقب ظاهرة الفساد والحد منها محلياً وأقليمياً ودولياً وتعمل على حشد جهود الجمعيات الأهلية والمؤسسات الحكومية للتحكم بالفساد والسيطرة عليه وذلك من خلال :

١. نشر التقارير المتعلقة بالفساد وفضح الجهات التي تمارسه سراً وعلانية ورصد مكافأت مجزية لأفضل مقالة أو كاريكاتير يعني بسبيل كشف الفساد وفضحه كذلك تزويد (السلطة الرابعة) بالمعلومات المتعلقة بظاهرة الفساد وتاهيل الصحفيين وإعدادهم لتعقيب مرتكبي الفساد والكشف عن ممارساتهم الخاطئة كذلك إعداد دراسات ميدانية عن الفساد على مستوى الصحة والتربية والتعليم والقضاء والشرطة وعقد ندوات لمناقشة ظاهرة الفساد وسبل مواجهتها على مستوى الجمعيات الأهلية والمؤسسة البرلمانية ووسائل الإعلام .[٣]

٢. وضع خطط طويلة المدى لتأسيس لجان شعبية من ذوي الإهتمامات بالشأن العام لخلق إرادة سياسية قامعة للفساد وتأسيس منابر حرة تتولى كشف ما هو مستور ومعلن من ممارسات فاسدة و توفير بيئة سياسية وإقتصادية نظيفة .[٤]

الحكومات الألكترونية ومواجهة إحتمالات الفساد :

في حقيقة الأمر تشكل الحكومات الألكترونية في عدم منح فرصة لأية محاولات للفساد حيث تسمح بإدخال المعاملات التي تهم المواطنين إلى شبكة المعلومات الدولية (الأنترنيت) تلقائياً دون أي تأخير

---

[١] – ناصر عبيد ناصر ، تفكيك ظاهرة الفساد ، مجلة النبأ ، العدد ٨٠ ، ٢٠٠٦ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٠ (www.annabaa.org).

[٢] – نفس المصدر .

[٣] – ناصر عبد ناصر ، مصدر سابق ، بدون صفحة .

[٤] – نفس المصدر .

في إنجاز الخدمات التي تهم الأفراد أو طالب الخدمة بالإضافة إلى إزالة الأعباء الإدارية عن كاهل الجهاز الحكومي وتفعيل استراتيجيات تعزيز الوعي المعلوماتي بين جميع فئات المجتمع .[١]

أن تشكيل الحكومات اللكترونية تطور العمل الرقابي بالجهاز ليواكب التطور التكنولوجي في تنفيذ الأعمال الحكومية في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى جانب توفير البيانات المطلوبة بدقة في الوقت المناسب ودون الدخول في تعقيدات إدارية أو بيروقراطية معقدة .[٢]

هناك مفاهيم تشكل عناصر أساسية في استراتيجية مكافحة الفساد يمكن توضيحها :

١) المحاسبة :

أي خضوع الأشخاص الذين يتولون المناصب العامة للمساءلة القانونية والإدارية والأخلاقية عن نتائج اعمالهم أي أن يكون الموظفين الحكوميين مسؤولين أمام رؤسائهم (الذين هم في الغالب يشغلون قمة الهرم في المؤسسة أي الوزراء ومن هم في مراتبهم) .[٣]

٢) المسائلة :

هي تكون واجب المسؤولين في الوظائف العامة سواء كانوا منتخبين أو معينين وحق المواطنين في الحصول على المعلومات اللازمة عن اعمال الإدارات العامة حتى يتم التأكد من أن اعمالهم تتفق مع القيم الديمقراطية ومع تعريف القانون لوظائفهم ومهامهم .[٤]

٣) الشفافية :

الوضوح داخل المؤسسة في العلاقة مع المواطنين (المنتفعين من الخدمة أو معوليها) وعلنية الإجراءات والغايات والهداف وهو ما ينطبق على اعمال الحكومة كما وينطبق على اعمال المؤسسات الأخرى غير الحكومية . [٥]

---

[١] – عصام عبد الفتاح مطر ، الحكومة الألكترونية بين النظرية والتطبيق ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠١٣ ، ص٢ ، الفساد الإداري ماهيته – اسبابه – مظاهره منقول عن كتاب عصام عبد الفتاح مطر.

[٢] – نفس المصدر .

[٣] – احمد ابو دية ، الفساد (سبله وآليات مكافحته) ، الإئتلاف من أجل النزاهة والمساءلة ، ط١ ، شباط ٢٠٠٤ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٤ (www.oman.palestine.com) .

[٤] احمد أبو دية ، مصدر سابق ، بدون صفحة .

[٥] – نفس المصدر .

٤) النزاهة :

هي منظومة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص في العمل وبالرغم من تقارب مفهومي الشفافية والنزاهة إلا أن مفهوم النزاهة يتصل بقيم أخلاقية معنوية بينما يتصل مفهوم الشفافية بنظم وإجراءات عملية .[١]

كما أن لمواجهة الفساد يتعين تصحيح الممارسة الديمقراطية حيث أنه من عدم الإنصاف بان ينحصر الفساد من الجهات الحكومية فقط بل قد ينبع أيضاً ويتعزز من خلال القوى السياسية الفاعلة في المجتمع و بالتالي من الضروري تصحيح الإنحرافات في مسيرة الديمقراطية .[٢]

أن من الإجـــراءات العملية التي يمكن أن تكـــون بداية صحيحة لمكافحة الفساد الإداري :-

١. أن يكون اختيار الوزراء وكبار المسؤولين في الدولة وفق أسس النزاهة ونظافة اليد على أن يزكى الوزير والمسؤول المعين من أكبر عدد من الناس سواء اعضاء في البرلمان أو أعضاء الأحزاب الوطنية والتدقيق في سيرته الإجتماعية والسياسية لأنه إذا تم تقييم نزاهة الوزير هذا يكون خطوة اولى في الحل الصحيح للمشكلة كذلك أن يكون إختصاص الوزير المعين في نفس إختصاص الوزارة التي عين فيها لكي يكون ملماً بمجريات الامور الفنية والإدارية المتعلقة بنشاط وزارته وأن يكون عمل الوزارات وإجرائاتها وتعليماتها واضحة وشفافة للمواطنين وسهلة لأن الفوضى والتقصير في الإجراءات يخلق بيئة مناسبة للرشوة والفساد .[٣]

٢. إجراء حملة مناقلة وتغيير في مواقع المسؤوليات في جميع الوزارات والمؤسسات التي توجد فيها مؤشرات على وجود فساد إداري لغرض تفكيك مافيات هذا الفساد .[٤]

ثانياً :- منظمات المجتمع المدني ودورها في مكافحة الفساد :

---

[١] نفس المصدر .

[٢] - نفس المصدر .

[٣] - عصام عبد الفتاح مطر ، الفساد الإداري ماهيته - أسبابه - مظاهره - الوثائق العالمية والوطنية المعنية بمكافحته - دور الهيئات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية في مواجهة الفساد ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠١١ ، ص٤٥٠ .

[٤] - نفس المصدر ، ص٤٥١ .

لم يكن في العراق قبل عام ٢٠٠٣ أي منظمات مجتمع مدني ولم تترسخ فيه فكرة منظمات المجتمع المدني إلا في النظام الديمقراطي فهو مصطلح جديد نوعاً ما لمساً لحاجة منظمات مجتمع مدني تكون مراقبة العمل لحكومة ومدى الشفافية في عملها ورصد وتشخيص ظاهرة الفساد المتفشي في جسد الدولة و ليس إلى منظمات همها الربح المادي فقط .[١]

منظمات المجتمع المدني بما تشمله من (جمعيات ، إتحادات ، روابط ونقابات ، تعاونيات ، وهيئات) هي تنظيمات تطوعية حرة غير حكومية ملتزمة برعاية مصالح الآخر وتنظيم قدرتهم للمشاركة في الحياة العامة وفق معايير الإحترام والتراضي والتسامح وقبول الإختلاف بين الذات والآخر وقد إختلفت وتعددت ادوارها بين منظمات حقوقية غرضها حماية حقوق المواطنين والدفاع عنهم و منظمات للنهوض بالبيئة والصحة ونشر الثقافة ومنظمات تسعى لمكافحة الفقر والبطالة يحدد عملها في تقديم الأفكار والحلول المبتكرة بغية الوصول إلى حل للمشكلات المخلة وتحسين الأداء والخروج بالمجتمع من حالة العزلة وتلبية إحتياجات شريحة واسعة من الناس إضافة إلى إشراك الأفراد بقضايا مجتمعهم .[٢]

أن دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد يكمن في :

١. ان تصدر منظمات المجتمع المدني تقارير دورية تشخص حالات الفساد ومتابعة النسبة صعوداً أو نزولاً .
٢. ظهور صحف متخصصة بقضايا الفساد الإداري على أن تكون محايدة سياسياً وغير محسوبة على جهة ما كذلك إنشاء مواقع الأنترنيت المتخصصة ضمن نفس السياق على أن تستقبل الصحف ومواقع الأنترنيت قضايا الفساد من المواطنين وتحقق فيها وتنشرها على الملأ لردع الفاسدين وإيصال تلك القضايا إلى الجهات المختصة .[٣]
٣. تشكيل جماعات متخصصة قانونياً لمتابعة القوانين التي تسهل ظهور حالات الفساد وإيصال نتائج تلك المتابعات إلى الجهات المختصة بمكافحة الفساد بغية تبديل التشريعات هذه وإيجاد تشريعات بديلة تمنع من ظهور أو تسهل حالات الفساد .[٤]

---

[١] – مهدي زاير جاسم، منظمات المجتمع المدني ومحاربة الفساد ، االحوار المتمدن ، ٢٠٠٩/٧/٢٣، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٩ (www.m.ahewar.org) .

[٢] – نفس المصدر .

[٣] – نبيل الكرخي ، دور منظمات المجتمع المدني في القضاء على الفساد ، مقال منشور على الموقع في ٢٠١٦/٤/١٤ (www.nabilalkaykhy.com))

[٤] – نفس المصدر .

يستنتج مما تقدم أنه لا توجد صيغة سحرية سريعة لكبح جماح الفساد لكن هنالك خطوات وإجراءات عديدة ينبغي إتخاذها لمحاربة الفساد و التخفيف منه من هذه الإجراءات :-

١) محاربة الفقر الذي هو سبب الفساد ونتيجة له والسعي لتحقيق العدالة الإجتماعية قدر المستطاع كذلك إصلاح النفس البشرية كاداة لمكافحة الفساد وصيانتها من كل مظاهر الإنحرافات ومحاسبة النفس كذلك وضع وتطبيق قوانين صارمة لمنع هدر المال العام وإنتشار أجهزة امنية تراقب التصرف بالأموال العامة ومحاسبة المقصرين بكل جدية .[١]

٢) إستخدام الإعلام في بناء ثقافة النزاهة وتشكيل القيم والعادات من خلال تخصيص برامج ثابتة في الإذاعة والتلفزيون تهتم بمعالجة هذه المشكلة بوسائل مختلفة تشمل الندوات والإعلانات كذلك إستعمال التوثيق والبحث لإعداد قائمة سوداء بأسماء الفاسدين وتفعيل دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد من خلال ترسيخ مفاهيم الإستقامة والنزاهة والإنضباط السلوكي سواء في المجال الوظيفي العام أو الخاص .[٢]

٣) إعادة النظر بالحصانة الوظيفية التي يمارسها رؤساء الدوائر في حماية موظفيهم من المحاسبة حيث يبالغ هؤلاء في توفير الحماية لموظفيهم مما يجعل ذلك حجر عثرة في الجهود الرامية لمكافحة الفساد .[٣]

يمكن وضع إستراتيجية فاعلة لمواجهة الفساد الإداري في دوائر الدولة و ذلك من خلال :-

١) الإصلاح السياسي وهو محور الإرتكاز للإصلاح الإداري وأي إنطلاقة فاعلة لمحاربة الفساد ينبغي ان تنعقد بلواء إرداة سياسة صادقة وحازمة وقادرة وموحدة .[٤]

٢) الإصلاح الإداري وذلك من خلال إعادة النظر الجذري والشامل في التشريعات القانونية والهياكل الإدارية والمعايير والضوابط المرعية في الأداء ، إستحداث هيئة مستقلة للنزاهة بعيدة عن

---

[١] – سامي فوتة ، دور المجتمع المدني في محاربة الفساد ، الحوار المتمدن ، العدد ٢٧٤١ ، ٢٠٠٩/٨/١٧ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٤ (www.m.ahewar.org).

[٢] – نفس المصدر .

[٣] – نفس المصدر .

[٤] – سامي مؤيد عبد اللطيف ، نحو إستراتيجية فاعلة لمكافحة الفساد في العراق ، صحيفة مستقلة تصدرها مجموعة من الكتاب والصحفيين العراقيين ، صوت اليسار العراقي ، على الموقع ٢٠١٦/٤/١٥ ، (www.saotaliassar.org) .

المحاصصة مع تشريع قوانين أكثر شدة في محاسبة الفاسدين كذلك إستخدام وسائل المراقبة السرية والإلكترونية .[1]

٣) التشدد في عملية إنتقاء عناصر هيئة النزاهة ممن تتوافر فيهم كل معايير التخصص والكفاءة والحنكة والنزاهة والإستقلالية كذلك تخصيص مكافئة مالية لمن يساعد في تشخيص حالات الفساد داخل الدوائر الحكومية سواء من قبل الموظفين أو المراجعين العاديين .[2]

ثانياً :- مكافحة الفساد في ضوء إتفاقية الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٣ .

تتمثل إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ إتفاقية عالمية ذات أبعاد إستراتيجية وأن الدول الأطراف في هذه الإتفاقية إذ تقلقها ما يطرحه الفساد من مشاكل ومخاطر على إستقرار المجتمعات وأمنها مما يعرض مؤسسات الديمقراطية وقيمها والقيم الأخلاقية والعدالة ويعرض التنمية وسيادة القانون للخطر وإذ تثني على ما تقوم به لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أعمال في منع الفساد ومكافحته وإذ ترحب بدخول إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية حيز النفاذ في ٢٩أيلول / ٢٠٠٣ .

إتفقت على عقد هذه الإتفاقية والتي نصت في المادة (١) منها على أغراض هذه الإتفاقية حيث نصت في الفقرة (أ) من نفس المادة على " ترويج وتدعيم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة اكفأ وانجح " كما نصت الفقرة (ب) على " ترويج وتسيير ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال مكافحة الفساد بما في ذلك من إسترداد الموجودات " ونصت الفقرة (ج) من نفس المادة على " تعزيز النزاهة والمساءلة والإدارة السليمة للشؤون العمومية والنزاهة والشفافية والمساءلة " .[3]

كما نصت المادة (٥) من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية حيث نصت الفقرة (أ) من هذه المادة على " تقوم كل دولة كطرف وفقاً للمباديء الأساسية لنظامها القانوني بوضع وتنفيذ أو ترسيخ سياسات فعالة منسقة لمكافحة الفساد وتعزيز مشاركة المجتمع وتجسيد مباديء سيادة القانون وحسن إدارة الشؤون و الممتلكات العمومية والنزاهة والشفافية والمساءلة " .[4]

رابعاً :- المعالجة القانونية للفساد في القانون العراقي :

---

[1] - نفس المصدر .

[2] - نفس المصدر .

[3] - المادة(١) من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ .

[4] - المادة (٥) الفقرة (أ) من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣ .

١) مكافحة الفساد في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ حيث عالج هذا القانون جرائم الفساد في الباب السادس تحت عنوان (الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة) وتشمل جرائم الرشوة في المواد (٣٠٧ – ٣١٤) حيث أن المشرع العراقي عاقب بالحبس مدة لا تزيد على ٧ سنوات أو الحبس إذا حصل الطلب أو القبول أو الأخذ بعد أداء العمل أو الإمتناع عنه بقصد المكافئة على ما وقع من ذلك كذلك من صور الفساد إستغلال النفوذ الوظيفي حيث عاقبت المادة (٣٢٠) من قانون العقوبات بالسجن مدة لا تزيد على ١٠ سنين أو بالحبس كل موظف أو مكلف بخدمة عامة له شأن في إستخدام العمال في أشغال تتعلق بوظيفة إحتجز لنفسه كل أو بعض ما يستحقه العمال الذين استخدمهم من اجور أو نحوها .[١]

كما نص قانون العقوبات في المواد (٣٢٢ – ٣٤١) على جريمة أخرى من جرائم الفساد وهي جريمة تجاوز الموظفين حدود الوظيفة ومن صورها تعطيل اوامر صادرة من الحكومة أو امر صادر من المحاكم والإمتناع عمداً وبغير وجه حق عن اداء عمل من اعمال وظيفته أو أخل عمداً بواجب من واجباته نتيجة لرجاء أو توصية أو وساطة أو لأي سبب آخر غير مشروع .[٢]

٢) من أبرز الإجراءات التنظيمية التي إتخذتها الحكومات المتعاقبة بعد عام ٢٠٠٣ التي إستهدفت إرساء دعائم دولة القانون والمؤسسات وتنفيذ برامج مكافحة ظهور الفساد إنشاء مؤسسات معنية بمكافحة الفساد وتفعيل دور القائمة منها وتعزيز عمليات التنسيق والتكامل فيما بينها وهي :

أ) هيئة النزاهة : إحدى الهيئات الدستورية المستقلة إذ نصت عليها المادة (١٠٢) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ بقولها (تعد المفوضية العليا لحقوق الإنسان ، والمفوضية العليا المستقلة للإنتخابات ، وهيئة النزاهة هيئات مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب وتنظيم أعمالها بقانون) [٣]تم إنشاء هيئة النزاهة بموجب القانون النظامي الملحق بأمر سلطة الإئتلاف المؤقتة

---

[١] – كاظم عبد جاسم الزيدي ، المعالجة االقانونية للفساد في القانون العراقي ، ٢٠٠٢ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٥ (www.kitabat.com) .

[٢] – نفس المصدر .

٣ – تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/٢٣ (www.nazaha.iq) .

رقم (٥٥) لعام ٢٠٠٤ ،[١] تعمل الهيئة على المساهمة في منع الفساد ومكافحته وإعتماد الشفافية في إدارة شؤون الحكم على جميع المستويات وذلك عن طريق التحقيق في قضايا الفساد المحالة إليها بواسطة محققين تحت إشراف قاضي التحقيق المختص وفق الأحكام قانون أصول المحاكمات الجزائية .[٢]

كذلك متابعة قضايا الفساد التي تم التحقيق فيها عن طريق ممثل قانوني عن الهيئة بوكالة رسمية تصدر عن رئيسها وتنمية الثقافة في القطاعين العام والخاص التي تقدر الإستقامة والنزاهة الشخصية وإحترام أخلاقيات الخدمة العامة وإعتماد الشفافية والخضوع للمسائلة والإستجواب عبر برامج عامة للتوعية والتثقيف .[٣]

كذلك إعداد مشروعات أو مقترحات قوانين فيما يساهم في منع الفساد أو مكافحته ورفعها إلى السلطة التشريعية المختصة عن طريق رئيس الجمهورية أو مجلس الوزراء أو عن طريق اللجنة البرلمانية المختصة بموضوع التشريع المقترح وتعزيز ثقة الشعب العراقي بالحكومة عبر إلزام المسؤولين فيها بالكشف عن ذممهم المالية وما لهم من أنشطة خارجية وإستثمارات وموجودات أو منافع كبيرة قد تؤدي إلى تضارب المصالح بإصدار لائحة تنظيمية لها قوة القانون بما لا يتعارض معه و القيام بأي عمل يساهم في مكافحة الفساد والوقاية منه .[٤]

ب) مكاتب المفتشين العموميين : تم إنشاء مكاتب المفتشين العموميين في كافة الوزارات بموجب أمر سلطة الإئتلاف المنحلة الصادر سنة ٢٠٠٤ رقم (٥٧). المفتشين العموميين القسم الأول يبين الغرض من هذا الأمر لا يُنشيء برنامجاً بموجبه يتم إخضاع أداء الوزارات لإجراءات المراجعة والتدقيق والتحقيق بغية رفع مستويات المسؤولية والنزاهة والإشراف في أداء الوزارات وبغية منع وقوع أعمال التبذير والغش وإساءة استخدام السلطة والحيلولة دون وقوعها والتعرف عليها وعلى الأعمال المخالفة للقانون كما ينشيء هذا الأمر مكاتب مستقلة للمفتشين العموميين تمكنهم من

---

[١] – أمر سلطة الإئتلاف المؤقتة رقم (٥٥) لعام ٢٠٠٤ " تفويض السلطة فيما يتعلق بالمفوضية العراقيية المعنية بالنزاهة العامة " .

[٢]. ابتهال محمد رضا داود ، مصدر سابق ، ص٨٠ .

[٣] – نفس المصدر ، ص٨١ .

[٤] – كاظم عبد جاسم الزيدي ، مصدر سابق ، بدون صفحة .

القيام بإجراءات التحقيق والتدقيق والتقييم والتفتيش وأي نشاط آخر للمراجعة على الأداء وفقاً للمعايير المهنية المعترف بها عموماً .[١] وذلك لإخضاعها لإجراءات المراجعة والتدقيق والتحقيق لرفع مستويات المسؤولية والنزاهة والإشراف على الوزارات وكذلك منع وقوع حالات التبذير وإساءة إستخدام السلطة والحيلولة دون وقوعها والتعرف على الأعمال المخالفة للقانون و التعاون مع هيئة النزاهة عن طريق تقارير عن حالات الفساد في الوزارات المعنية . [٢]

ج) ديوان الرقابة المالية : يعد ديوان الرقابة أحد الأعمدة الثلاثة التي تعمل على مكافحة الفساد الإداري فضلاً عن هيئة النزاهة ومكاتب المفتشين العموميين ويعد الديوان بموجب قانون المجلس الأعلى للرقابة المالية رقم (٦) لعام ١٩٩٠ السلطة العليا للمراجعة المالية في العراق .[٣]

ولضمان فعالية وإستقلال الديوان فقد صدرالأمر (٧٧) ، لعام ٢٠٠٤ نص القسم الأول (يعيد هذا الأمر تشكيل المجلس الأعلى للمراجعة المالية بصفته مؤسسة عامة مستقلة مخولة لتعزيز كفاءة الحكومة العراقية وفاعليتها ومصداقيتها وقدرتها على إقتصاد الموارد وينص الأمر على عمل المجلي مع المفوضية المعنية بالنزاهة العامة ومع المفتشين العموميين الملحقين بالوزارات المختلفة لضمان استمرار الأمانة والشفافية في الحكومة العراقية ومسائلتها من قبل الشعب العراقي)[٤] و يسعى الديوان إلى تحقيق الأهداف الآتية :-

١. المساهمة في الحفاظ على المال العام من الهدر أو التبذير أو سوء التصرف وضمان كفاءة إستخدامه والمساهمة في تطوير كفاءة أداء الجهات الخاضعة للرقابة والمساهمة في إستقلالية الإقتصاد ودعم نموه و إستقراره .[٥]

٢. نشر أنظمة المحاسبة والتدقيق المستندة على المعايير المحلية الدولية وتحسين القواعد والمعايير القابلة للتطبيق على الإدارة والمحاسبة بشكل مستمر .

---

١ – أمر سلطة الإئتلاف المنحلة رقم (٥٧) ، تم زيارة الموقع في (www.iraq-lg-law.org) .

٢ – هاشم الشمري وإيثار الفتلي ، مصدر سابق ، ص١٧٥ .

٣ – إبتهال محمد رضا داود ، مصدر سابق ، ص٨٢ .

٤ - أمر سلطة الإئتلاف المؤقتة رقم (٧٧) لعام ٢٠٠٤ ديوان الرقابة المالية ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/٢٣ (www.govinfo.library.unt.edu).

٥ – ابتهال محمد رضا داود ، مصدر سابق ، ص٨٣ .

٣. تطوير مهنتي المحاسبة والتدقيق ونظم المحاسبة ونشر الوعي المالي والمحاسبي ورفع مستوى الأداء المحاسبي والرقابي في الجهات الخاضعة للرقابة والمصادقة على الحسابات الختامية لمؤسسات الدولة كافة .[١]

يرى الباحث أن تبسيط وسائل العمل وتحديد مهل لإنجاز المعاملات يعبر عن أهم عامل في طريق مكافحة الفساد لأنه يضمن أمرين أساسيين يعول عليهما المواطن هما :

١) إنجاز معاملاته بأقل نفقة ممكنة .

٢) إنجاز معاملاته بأسرع وبأقرب مكان ممكن وبالتالي بأسرع وقت ممكن .

الخاتمة :

في خاتمة هذا المبحث توصلنا إلى أنه على السلطة التشريعية في العراق أن تبادر إلى سن قانون لمكافحة الفساد بديل أفضل عن الأوامر التي صدرت عن سلطة الإئتلاف يراعى فيه مصادقة العراق على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٤ وجميع المعايير الدولية في هذا المجال كذلك منح هيئة النزاهة صلاحيات واسعة لتعقب ظاهرة الفساد من خلال منحها صلاحية إصدار الأوامر بالقبض والتحري والتفتيش خاصة في المسائل ذات المساس المباشر والخطير بالإقتصاد الوطني والثروة القومية . كما وأن دور المجتمع المدني في مكافحة ظاهرة الفساد من خلال تشكيل جماعات متخصصة قانونياً لمتابعة القوانين التي تسهل ظهور حالات الفساد وإيصال نتائج تلك المتابعات إلى الجهات المختصة لمكافحة الفساد . كذلك محاربة الفقر الذي هو سبب الفساد ونتيجة له كطريقة لمكافحة الفساد .

---

[١] – نفس المصدر .

الخاتمة :

في خاتمة هذا البحث توصلنا إلى غياب تعريف موحد للفساد ولكن الأكثر شيوعاً هو تعريف منظمة الشفافية بأنه " إساءة استعمال السلطة وتسخيرها لقاء مصالح ومنافع تتعلق بفرد أو بجماعة معينة " كذلك يتضح أنه يصعب إختزال سبب أو عامل بعينه لتفشي هذه الظاهرة فقد تكون أسباب سياسية وإقتصادية وأسباب قانونية وأسباب تنظيمية ألا أن من أسباب تفشي هذه الظاهرة في العراق هو الحروب والصراعات والحصار الذي عاشه العراق كذلك غياب القدوة النزيهة المتعففة على صعيد السلطة .

وأيضاً يكون لهذه الظاهرة نتائج وآثار مدمرة تتمثل بالآثار السياسية المتمثلة في عدم الإستقرار السياسي وكذلك الإجتماعية منها إنهيار أخلاقيات الوظيفة العامة وآثار إقتصادية إلا أن الفساد يؤدي إلى تدني كفاءة الإقتصاد العام في العراق حيث انه يحد من الموارد المخصصة للإستثمار ويسيء توجيهها أو يزيد من كلفتها .

أيضاً وتتعدد انواع هذه الظاهرة ومن صور الفساد الإداري من حيث الإنتشار الفساد الدولي الذي يأخذ ابعاداً واسعة وكبيرة تصل إلى نطاق عالمي ضمن نظام يعرف بالإقتصاد الحر .

كذلك وأن لمكافحة هذه الظاهرة جاهدت المجتمعات لمعالجة هذه الظاهرة لعل من الطرق المتبعة في مكافحة الفساد تشكيل الحكومات الألكترونية التي تعمل على إدخال المعاملات التي تهم المواطنين إلى شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت) كذلك المحاسبة والمسائلة وكذلك من الإجراءات التي تعتبر بداية صحيحة لمكافحة الفساد الإداري أن يكون اختيار الوزراء وكبار المسؤولين في الدولة وفق أسس النزاهة ونظافة اليد وأن يتم تزكية المسؤول والوزير من اكبر عدد من الناس .

الإستنتاجات :

في خاتمة هذا البحث توصلنا إلى أن ظاهرة الفساد الإداري ظاهرة شديدة الإنتشار ذات جذور متعمقة ولكنها أصبحت أكثر إتساعاً لتشمل مختلف نواحي الحياة سواء الإجتماعية أو الإقتصادية مما يترتب على ذلك الكثير من النتائج السلبية التي هي من اهم الأسباب لتراجع وتردي الأوضاع في الدولة بشكل عام كما أن هناك إستنتاجات تم التوصل لها هي :

١) تعتبر ظاهرة الفساد والجرائم المرافقة لها من أهم الظواهر التي تمس بهيئة وكيان الدولة من مختلف النواحي سواء الإقتصادية أو الإجتماعية .

٢) على الرغم من وجود آليات وأساليب وأستراتيجيات تسعى لمكافحة الفساد الإداري ألا أن هذه الأساليب أحياناً لا يكتب لها النجاح وذلك لعدم إستنادها على مرتكزات قوية وفاعلة مثل القضاء العادل و التطبيق الصحيح للإجراءات إضافة إلى وجود نظام ديمقراطي صحيح .

٣) يؤدي الفساد إلى إضعاف مصداقية الدولة في الخارج خاصة أمام المستثمر الأجنبي .

٤) لا يوجد تعريف موحد لظاهرة الفساد ولكن الأكثر شيوعاً هو تعريف منظمة الشفافية " هو إساءة إستعمال السلطة وإستغلال المناصب العامة لمكاسب شخصية " .

التوصيات :

١. تقوية العلاقة بين الأجهزة الإعلامية وأجهزة مكافحة الفساد الإداري وتعمل الأولى على نشر حالات الفساد التي تتم مكافحتها من قبل الأخرى بهدف نقل صورة واضحة عما تحققه هذه الأجهزة من إنجازات .

٢. زيادة برامج التوعية والتثقيف ضد الفساد ٱداري ونشر ثقافة الولاء والتفاني في العمل لتحقيق المصلحة العامة .

٣. إتخاذ التدابير الوقائية والعلاجية والعمل على تفعيل القوانين ووسائل الردع . النظم الوقائية .

٤. العمل على تحقيق العدل وإقتلاع الحرمان من جذورها بإعتباره أحد الموارد التي تغذي الفساد الإداري وذلك من خلال (العمل و الإنتاج) .

المصادر

أولاً:- القرآن الكريم

ثانياً / الكتب :-

١- احمد سليم وآخرون ، مؤشر الفساد في الأقطار العربية إشكالية القياس والمنهجية ، بحوث ومناقشات الحلقة النقاشية التي أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد والمؤسسة العربية الديمقراطية ، ط١، بيروت ، ٢٠١٠ ، ص٣٦ .

٢- عادل عبد اللطيف وآخرون ، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية ، ط٢، المعهد السوري ، بيروت ، ٢٠٠٦ ، ص٣٨ .

٣- عصام عبد الفتاح مطر ، الحكومة الألكترونية بين النظرية والتطبيق ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠١٣ ، ص٢١، نقل عن ، عبد الفتاح مطر ، الفساد الإداري ماهيته – أسبابه – مظاهره .

٤- عصام عبد الفتاح مطر ، الفساد الإداري ماهيته – أسبابه – مظاهره – الوثائق العالمية والوطنية المعنية بمكافحة الفساد دور الهيئات و المئسسات الحكومية وغير الحكومية في مواجهة الفساد ، دار الجامعة الجديدة ، ٢٠١١ ، ص٣٩ .

٥- هاشم الشمري وإيثار الفتلي ، الفساد الإداري والمالي وآثاره الإقتصادية والإجتماعية ، اليازوري ، ط١ ، ٢٠١١ ، ص٨٥-٩٠ .

ثالثاً / الكتب الألكترونية :-

١- إبتهال محمد رضا داود ، الفساد الإداري أبعاده وآثاره السياسية والإقتصادية مع إشارة خاصة إلى تجربة العراق في الفساد ، دراسات دولية ، العدد ٤٨ ، بدون سنة ، ص٦٥ ، تم زيارة الموقع في ١٥,٣,٢٠١٦ ، (www.iasj.net) .

٢- احمد أبو دية ، الفساد (سبله وآليات مكافحته) ، الإئتلاف من اجل النزاهة والمساءلة ، ط١ ، شباط / ٢٠٠٤، بدون صفحة، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٣ (www.omanpalestine.com) .

٣- احمد عبد الرحمن الشميمري ، مظاهر الإنحراف الوظيفي ، مجلة التدريب والتقنية ، العدد ٥٧ ، ٢٠٠١ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٤ ، (www.saaid.net) ،

٤- صلاح الدين فهمي محمود ، الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الإجتماعية والإقتصادية ، تم زيارة الموقع في ١٤,٣,٢٠١٦ ، (www.kotobarbi.com) .

٥- حمودي جمال الدين ، الفساد الإداري أسبابه – أنواعه – أشكاله وآثاره ، كتابات ، ٢١/شباط/٢٠١٥،ص٥ ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/٨ ، (www.kitabat.com) .

٦- رحيم حسن العكيلي ، الفساد تعريفه – أسبابه وآثاره ووسائل مكافحته ، بيت الحكمة ، بدون سنة ، ص٢ ، تم زيارة المقوع في ٢٠١٦/٣/١٤ ، (www.nazaha.iq) .

٧- زكي حنوش ، مظاهر الفساد الإداري في السلوك اليومي للمواطن العربي الأسباب – وسائل العلاج ، شبكة المعلومات الدولية ، ص٤-٥ ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/٨، (www.nazaha.iq) .

٨- سامي فوتة ، دور المجتمع المدني في محاربة الفساد ، الحوار المتمدن ، العدد ٢٧٤١ ، ٢٠٠٩/٨/١٧ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٤ ، (www.m.ahewar.org) .

٩- سامي مؤيد عبد اللطيف ، نحو استراتيجية فاعلة لمكافحة الفساد في العراق ، صحيفة مستقلة تصدرها مجموعة من الكتاب والصحفيين العراقيين ، صوت اليسار العراقي ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٥ ، (www.saotaliasar.org) .

١٠- ساهر عبد الكاظم مهدي ، الفساد الإداري أسبابه وآثاره وأهم أساليب المعالجة ، دائرة المفتش العام – قسم التفتيش الإداري ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٣,٢٠١٦/١٤ ، (www.hardiscussion) .

١١- صاحب الربيعي ، ظاهرة تفشي الرشوة والفساد الإداري ، مجلة الحوار المتمدن ، العدد ٩٧٤ ، ٢٠٠٤ ، ص٤ ، تم زيارة الموقع في ٧,٤,٢٠١٦ ، (www.m.ahewar.org) .

١٢- عبد الرحمن تيشوري ، الفساد الإداري صوره وتجلياته أسبابه وحلوله ، الحوار المتمدن ، العدد ١٤٥٤ ، ٢٠٠٦/٢/٧، بدون صفحة، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٧، (www.ahewar.org) .

١٣- فاطمة عبد جواد ، الفساد الإداري والمالي وآثاره السلبية على مؤسسات الدولة العراقية وسبل معالجته ، ٢٠١٣/٩/٣ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٩ ، (www.tax.mof.gov.iq) .

١٤- كاظم عبد جاسم الزيدي ، المعالجة القانونية للفساد في العراق ، كتابات ، ٢٠٠٢ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٥ ، (www.kitabat.com) .

١٥- محمد عبد الغني حسن هلال ، مهارات مقاومة ومواجهة الفساد " دور الشفافية والمسائلة والمحاسبة في محاربة الفساد " مركز تطوير الأداء والتنمية ، ٢٠٠٩ ، ص١٢ ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٨ (www.abjjad.com).

١٦- مدحت كاظم القريشي ، الفساد الإداري والمالي في العراق أسبابه وتأثيراته الإقتصادية والإجتماعية وسبل مكافحته ، شبكة الإقتصاديين العراقيين ، ٢٠١٢/٩/٢٧ ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٨ ، (www.iraqieconomists.net) .

١٧- منير الحمش ، الإقتصاد السياسي للفساد ، الإصلاح ، التنمية ، إتحاد الكتاب العرب ، دمشق ، ٢٠٠٦ ، ص٢٩، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٨، (www.furat.furatorder.com) .

١٨- مهدي زاير جاسم ، منظمات المجتمع المدني ومكافحة الفساد ، الحوار المتمدن ، ٢٠٠٩/٩/٢٣ ، بدون صفحة ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٩ ، (www.m.ahewar.org) .

١٩- ناصر عبيد ناصر ، تفكيك ظاهرة الفساد ، مجلة النبأ ، العدد ٨ ، ٢٠٠٦ ، بدون صفحة تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٠ ، (www.annabaa.org) .

٢٠- نبيل الكرخي ، دور منظمات المجتمع المدني في القضاء على الفساد ، مقال منشور على الموقع ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٤/١٤ ، (www.nabilalkarkhy.com) .

٢١- وصال نجيب العزاوي ، تداعيات الفساد الإداري على الواقع السياسي والإداري في ندوة الفساد الإداري أبعاده القانونية والسياسية والإقتصادية ، بيت الحكمة ، ط١ ، بغداد ، ٢٠٠٩ ، ص٨٥ ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/١٥ ، (www.iasj.net) .

٢٢- ياسر خالد بركات الوائلي ، الفساد الإداري والمالي مفهومه ومظاهره وأسبابه ، العدد ٨ ، كانون الثاني ٢٠٠٦ ، بدون صفحة، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/١٠، (www.annabaa.org).

٢٣- يوسف خليفة اليوسف ، الفساد الإداري والمالي الأسباب والنتائج وطرق العلاج ، مجلة العلوم الإجتماعية ، العدد٤ ، ٢٠٠٢ ، ص٢٦٦ ، تم زيارة الموقع في ٢٠١٦/٣/٢٨ ، (www.alolom.net) .